

وعلى القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية،

وعلى الأمر عدد 1062 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3152 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 المتعلق بتنظيم وزارة العدل وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 334 لسنة 2018 المؤرخ في 6 أبريل 2018،

وعلى الأمر الحكومي عدد 395 لسنة 2018 المؤرخ في 23 أبريل 2018 المتعلق بتنظيم الإدارات الجهوية لوزارة العدل وضبط مشمولاتها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 579 لسنة 2019 المؤرخ في 5 جويلية 2019 المتعلق بتكليف السيد منذر الخماسي، أستاذ أول مميز، بوظائف مدير جهوي للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يسند تفويض للسيد منذر الخماسي، أستاذ أول مميز، مدير جهوي للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت، ليمضي بالنيابة عن وزير العدل كل الوثائق المتعلقة بمشمولاته باستثناء القرارات ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 2 سبتمبر 2020.

تونس في 9 أكتوبر 2020.

وزير العدل

محمد بوستة

بمقتضى أمر رئاسي عدد 88 لسنة 2020 مؤرخ في 28 سبتمبر 2020.

يسند الوسام الوطني للاستحقاق بعنوان قطاع "الدبلوماسية" ابتداء من يوم 22 سبتمبر 2020 إلى السيدة والسادة الآتي ذكرهم:

الصف الأول:

- المرحوم محمد فوزي بلوط.

الصف الثاني:

- خالد الخياري.

الصف الثالث:

- رضا زقيدان،

- محمد كريم بن بشر،

- رياض الصيد،

- ضياء خالد،

- حبيب بن فرح.

الصف الرابع:

- وحيدة العياري،

- طارق بن يوسف.

قرار من وزير العدل مؤرخ في 9 أكتوبر 2020 يتعلّق بتفويض حقّ الإمضاء.

إنّ وزير العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة مرسوم رئيس الحكومة عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أبريل 2020،